مجلس الشورى يناقش تعديلات على قانون الانتخابات البلدية

رئيس المجلس: تعديلات تهدف إلى تعزيز المشاركة وتوسيع قاعدة الناخبين

الدوحة – ٢٢ مارس ٢٠٢٢م: ناقش مجلس الشورى في جلسته العادية المنعقدة اليوم برئاسة سعادة السيد عبد الله بن حمد العتيبة، مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون الانتخابات البلدية الصادر بالقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٠م. وحضر الجلسة سعادة السيد فهد بن سلطان الكواري وزير البلدية والبيئة، وعدد من المسؤولين في الوزارة.

وأوضح سعادة الوزير في كلمته أن التعديلات المقترحة تأتي استجابة لتوصيات اللجنة الوطنية للانتخابات البلدية، التي أجرت تقييماً شاملاً للعملية الانتخابية في دورتها الثالثة. وأشار إلى أن التقييم أظهر وجود فجوة بين عدد المسجلين في القوائم الانتخابية وعدد المشاركين الفعليين في يوم الاقتراع.

وتتضمن التعديلات خفض سن الناخب من ٢٢ إلى ٢٠ سنة، وإلغاء شرط الإقامة الدائمة لمدة ١٠ سنوات، والاكتفاء بإقامة لا تقل عن سنتين. كما تنص على السماح للناخب بالتصويت في أي مركز انتخابي داخل البلدية التي يقيم فيها، بدلاً من المركز المخصص له في منطقة سكنه.

وقال سعادة الوزير: «نهدف من هذه التعديلات إلى تسهيل وصول المواطن إلى صندوق الاقتراع، وإزالة العقبات التي تحول دون ممارسته لحقه الدستوري، خاصة كبار السن وذوي الإعاقة». وأضاف أن الوزارة ستوفر وسائل نقل مجانية يوم الانتخاب لمن يحتاجها.

وفي المقابل، أبدى عدد من أعضاء المجلس تحفظات على بعض بنود المشروع. فقد طالبت العضو السيدة منيرة الشهابي بضرورة وضع ضوابط صارمة لمنع استغلال المال السياسي في الحملات الانتخابية، مشيرة إلى أن التجربة السابقة شهدت مخالفات في هذا الجانب. كما دعا العضو السيد ناصر الدوسري إلى تشديد العقوبات على المرشحين الذين يتجاوزون سقف الإنفاق المحدد.

من جهته، أكد العضو السيد خالد المنصوري أن اللجنة المختصة في المجلس ستعقد جلسات استماع موسعة مع ممثلين عن المجتمع المدني والخبراء القانونيين قبل إحالة التقرير النهائي إلى الجلسة العامة. وأشار إلى أن اللجنة تلقت حتى الآن ٤٧ مذكرة مكتوبة من جهات مختلفة.

وفي ختام الجلسة، قرر المجلس تأجيل التصويت على المشروع إلى جلسة ٥ أبريل المقبل، لإتاحة الفرصة لمزيد من الدراسة والمناقشة. وطلب من اللجنة المختصة رفع تقريرها خلال ٣٠ يوماً من تاريخ الجلسة.

##